



IRAQI
Academic Scientific Journals



العراقية
المجلات الأكاديمية العلمية

ISSN:2073-1159 (Print) E-ISSN: 2663-8800 (Online)

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL

Journal Homepage: <http://jis.tu.edu.iq>

ISJ

Bashir Muhammad Ibrahim * a

Dr. Saleh Qaddouri Sabah a

a) Department of
Jurisprudence and its
Principles, College of Islamic
Sciences, Tikrit University,
Iraq.

KEY WORDS:

Confession, divorce, branches
of jurisprudence, footnote,
Imam Al-Sharwani.

ARTICLE HISTORY:

Received: 4 / 4 /2025

Accepted: 25 / 6 / 2025

Available online: 30 /6 /2025

©2022 COLLEGE OF ISLAMIC
SCIENCES ISLAMIC SCIENCES
JOURNAL , TIKRIT

UNIVERSITY. THIS IS AN
OPEN ACCESS ARTICLE

UNDER THE CC BY LICENSE

<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



**Acknowledgment of divorce from the book of
branches of jurisprudence by Imam Al-
Sharwani in his commentary on Tuhfat Al-
Muhtaj (a comparative study)**

ABSTRACT

This study summarizes the vocabulary related to the branches of jurisprudence pertaining to the approval of divorce. It then examines the opinions and evidence of jurists regarding the exception of one wife from the four divorces, the suspension of divorce by will, and the occurrence of divorce based on doubt regarding the oath of divorce and Allah Almighty. Allah Almighty has made the true Islam the final of these divine religions. Islam is distinguished by its organization of the affairs and lives of individuals. These principles and rules are generally presented without delving into specific aspects, which has given Islamic legislation the ability to adapt to realities and developments in various areas of life, regardless of time, place, and circumstances. Thanks to this characteristic, Islam has been able to maintain its strength and validity in all eras and places.

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ) ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ)

الإقرار بالطلاق من كتاب الفروع الفقهية عند الإمام الشرواني في حاشيته على تحفة المحتاج (دراسة مقارنة)

بشير محمد ابراهيم^a

أ.م.د. صالح قدوري صباح^a

(a) قسم الفقه واصولہ ، كلية العلوم الإسلامية، جامعة تكريت، العراق.

الخلاصة:

تتلخص هذه الدراسة في بيان المفردات المتعلقة بالفروع الفقهية المتعلقة بإقرار الطلاق ، ثم تناولت، الدراسة آراء الفقهاء وادلتهم في بيان استثناء الزوجة الواحدة من الأربعة في الطلاق ، و تعليق الطلاق بالمشيئة، وقوع الطلاق بالشك في الحلف بين الطلاق و بالله تعالى. إن الله تعالى قد جعل الإسلام الحنيف خاتمةً لهذه الأديان الإلهية، ، وقد تميز الإسلام في تنظيم أمور و حياة الأفراد جاءت هذه المبادئ والقواعد بشكل عام دون التعمق في بعض الجوانب، مما منح التشريع الإسلامي القدرة على التكيف مع الوقائع والتطورات في مختلف مجالات الحياة، بغض النظر عن الزمان والمكان والظروف، ويفضل هذه الخاصية، استطاع الإسلام الحفاظ على قوته وصلاحيته في جميع العصور والأماكن.

الكلمات الدالة: الإقرار، الطلاق ، الفروع الفقهية ، حاشية، الامام الشرواني.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، نحمده ونستعين به ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور اعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضل فلا هادي له.

إن الله تعالى قد جعل الإسلام الحنيف خاتمةً لهذه الأديان الإلهية، ، وقد تميز الإسلام في تنظيم أمور وحياة الأفراد جاءت هذه المبادئ والقواعد بشكل عام دون التعمق في بعض الجوانب، مما منح التشريع الإسلامي القدرة على التكيف مع الوقائع والتطورات في مختلف مجالات الحياة، بغض النظر عن الزمان والمكان والظروف، وبفضل هذه الخاصية، استطاع الإسلام الحفاظ على قوته وصلاحيته في جميع العصور والأماكن ويعتبر علم الفقه من أجل العلوم من العلوم الرفيعة؛ وذلك لارتباطه الواقعي في حياة المسلم ، انه يمثل دليلاً واضحاً على العلاقة بين الأنسان وربّه تبارك وتعالى ، ولذا جاء البحث بعنوان (الإقرار بالطلاق من كتاب الفروع الفقهية عند الإمام الشرواني في حاشية على تحفة المحتاج -دراسة مقارنة-) وقد قسمت البحث على المقدمة ومبحثين واخيرا الخاتمة وقائمة مصادر ومراجع ، وتناولت في المبحث الاول التعريف بمصطلحات العنوان وقد اشتمل على مطلبين: المطلب الاول: فقد اشتمل على ترجمة حياة الامام الشرواني رحمه تعالى .

اما المطلب الثاني : فقد اشتمل على تعريف مفردات العنوان في اللغة والاصطلاح

اما المبحث الثاني : فقد تناولت فيه الفروع الفقهية المتعلقة في مسائل الاقرار بالطلاق وقد اشتمل على ثلاث مطالب :

المطلب الاول : استثناء الزوجة الواحدة من الاربع زوجات في الطلاق.

المطلب الثاني: الطلاق المعلق بالمشيئة.

المطلب الثالث: وقوع الطلاق بالشك في الحلف بين الطلاق و بالله تعالى.

المبحث الاول: التعريف بمصطلحات العنوان، يتكون من مطلبين :

المطلب الاول : التعريف بحياة الامام الشرواني

اولاً : اسمه : هو عبد الحميد بن حسين الداغستاني⁽¹⁾، الشرواني ثم المكي، أسأل الله تعالى أن يغفر له ولوالديه ولشيوخه ولمن يحبونه⁽²⁾.

(1) جمهورية ذات حكم ذاتي، في إطار الاتحاد الروسي، في داخلية آسيا، تقع بين شرق القوقاز الكبرى وبحر قزوين، وتبلغ مساحتها ٣٠٠.٥٠٠ كم^٢. سكانها خليط من الروس والأذر أغلبهم من المسلمين؛ المعجم الكبير لمجمع اللغة العربية بالقاهرة: (١٠٧/٧).

(2) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، عدد الأجزاء: ٤٥ جزء، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)، (٣٥٦/١).

ثانياً: ولادته: ولد الشيخ عبد الحميد الشرواني في داغستان وهي منطقه تقع في شمال القوقاز وتابعه حالياً للاتحاد الروسي قيل انه ولد في منتصف القرن التاسع عشر تقريباً اي في منتصف القرن التاسع عشر الميلادي وتحديداً في فترة ما بين العام ١٨٠٠م الى ١٨٥٠م وهذا الوقت يتناسب الفتره التي كان فيها علماء داغستان مثل عبد الحميد محققون شهرة علمية في مناطقهم^(١).

ثالثاً : حياته العلمية : درس العلوم في بلاده داغستان، ثم انتقل إلى البلدان الإسلامية، حيث زار إسطنبول ومصر، وأخذ عن العلماء البارزين هناك، حتى بلغ قمة المعرفة. بعد ذلك، توجه إلى مكة المكرمة واستقر بها، حيث انشغل بالتدريس والإفادة والتأليف^(٢).

رابعاً : شيوخه :

١- الشيخ إبراهيم الباجوري: وُلد في بلدة بيجور، إحدى قرى مصر وُلد عام ١١٩٨ هـ^(٣).

٢- الشيخ مصطفى أفندي: المعروف بلقب بودين لي خواجه بن عمر أفندي بن عثمان الحنفي، هو عالم جليل وُلد في مدينة ويدين من بلاد الروم إيلي عام ١٢٠٠هـ^(٤).

خامساً : تلاميذه:

١- الشيخ أسعد بن أحمد الدهان: المكي الحنفي^(٥).

٢- الشيخ العلامة المحقق سليمان بن أحمد بن جعفر الفقيه المكي الشافعي وُلد في مكة عام ١٢٥٧ هـ وتوفي عام ١٣١٥هـ^(٦).

٣- السيد سلطان بن هاشم بن سلطان بن محمد بن سلطان بن محمد طاهر بن درويش الداغستاني الشافعي المكي وُلد عام ١٢٥٦ هـ وتوفي عام ١٣٢٦ هـ، درس على يد الشيخ عبد الحميد الذي أجازة في جميع مروياته^(٧).

٤- الشيخ عبد الله خضري العطرجي: المعروف باسم الشيخ عبد الله خضري بن الشافعي المكي

(١) نزهة الأذهان في تراجم علماء داغستان (ص ٥٣).

(٢) ينظر: نزهة الأذهان في تراجم علماء داغستان، للشيخ نذير بن الحاج الدركلي الشافعي (ص ١٠١-١٠٢)؛ تحفة المحتاج لابن حجر، (١/١٠).

(٣) ينظر: نزهة الأذهان في تراجم علماء داغستان، للشيخ نذير بن الحاج الدركلي الشافعي: (ص ١٢٥).

(٤) ينظر: فيض الملك الوهاب المتعالي بأبناء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي، الشيخ أبي الفيض عبد الستار بن عبد الوهاب البكري الصديقي الدهلوي المكي الحنفي (١٥٦٣).

(٥) ينظر: أعلام المكيين من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر الهجري، للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن المعلمي، (طبعة مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، ط ١: ١٤٢١هـ)، (١/٤٤٣)؛ فيض الملك للدهلوي، ص (١٦٦).

(٦) ينظر: فيض الملك للدهلوي: ص (١٠٧٠).

(٧) ينظر: المختصر من نشر النور والزهر، لأبو الخير: (ص: ٢٠٦-٢٠٧)، وأعلام المكيين للمعلمي: (١/٤٢٠)؛ فيض الملك للدهلوي: (٦٣١).

العطرجي، هو مدرس في المسجد الحرام وعالم بارز، وُلد عام ١٢٤٨ هـ، وتوفي عام ١٣٣٩^(١).
٥- الشيخ جعفر الداغستاني الشافعي: المكي، المقيم في البلد الحرام، هو عالم جليل وشخصية بارزة^(٢).
سادساً: : وفاته:

توفي الشيخ عبد الحميد الشرواني الداغستاني في مكة المكرمة في ليلة الخميس ٢٦ ذي الحجة من عام ١٣٠١ هـ، ودفن في مقبرة المعلى أمام قبة السيدة خديجة الكبرى رضي الله عنها. وقد كانت جنازته مهيبه للغاية^(٣).

المطلب الثاني : التعريف بمصطلحات الدراسة :

أولاً : الاقرار في اللغة : هو بمعنى (القرار)، أي المستقر من الارض^(٤).

ثانياً: في الاصطلاح : إظهار المكلف الرشيد المختار ما عليه : لفظاً أو كتابة في الأقيس ، أو إشارة ، أو على موكله ، أو موروثه ، أو موليه ، بما يمكن صدقه فيه وليس بإنشاء^(٥).

ثالثاً : الطلاق في اللغة : الحل ورفع القيد^(٦).

رابعاً : وفي الاصطلاح: الطلاق حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه^(٧).

خامساً: الفرع في اللغة : يعني ما يتفرع من شيء آخر^(٨).

سادساً: في الاصطلاح : هو خلاف الأصل، وهو اسم لشيء يبنى على غيره^(٩).

سابعاً : الفقه لغة: الفهم مطلقاً، سواء ما ظهر أو خفي^(١٠).

(١)ينظر: المختصر من نشر النور والزهر، لأبو الخير: (ص:٢٩٣-٢٩٤)؛ وأعلام المكيين للمعلمي: (١/٤٠٥-٤٠٦)؛ فيض الملك للدهلوي: ص(١٠٧٠).

(٢)ينظر: المختصر من نشر النور والزهر، لأبو الخير: (١٥٦)؛ فيض الملك للدهلوي: (٣٦٦).

(٣) ينظر: نزهة الفكر في ما مضى من الحوادث والعبر في تراجم القرن الثاني عشر والثالث عشر، أحمد بن محمد الحضراوي المكي الهاشمي: (٢/١٩٢)؛ أعلام المكيين للمعلمي: (١/٤٢١).

(٤)ينظر مختار الصحاح، محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي (ت ٦٦٦هـ)، دار الرسالة- الكويت لسنة (١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م)، (ص٥٢٨- ٥٢٩)؛ ولسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الاقريقي المصري (ت ٧١١هـ)، ط١، دار صدار - بيروت، (٥/٨٢- ٩١) مادة (قرر).

(٥) المبدع شرح المقنع : لابن مفلح (٢٩٤)

(٦)معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية (٢/ ٤٢٩).

(٧)الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع (٢ / ٩٩)

(٨) (ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية - بيروت باب فرع ، (٢/٤٦٩).

(٩)كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط١، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م ، باب الفاء: ١(١٦٦).

(١٠)الموسوعة الفقهية الكويتية (١ / ١١)

ثامناً : في الاصطلاح : هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبطة من أدلتها التفصيلية^(١).

المبحث الثاني : الإقرار بالطلاق وفيه ثلاث مطالب

المطلب الاول : استثناء الزوجة الواحدة من الاربع زوجات في الطلاق

اولاً : متن المسألة : لو قال أربعتن طوالق إلا فلانة فمقتضى كلام الروضة صحة هذا الاستثناء خلافاً لمن خالف، ويؤيده ما تقدم في باب الإقرار من صحة الاستثناء من المعين^(٢).

ثانياً : صورة المسألة : من له اربعة زوجات , فقالهن كلكن طوالق إلا فلانه , هل يقع الطلاق على من استثناءها منهن .

ثالثاً : موطن اتفاق .

اتفق الفقهاء على ان الزوج اذا قال لزوجاته الاربع اربعتن طوالق الا فلانه, فإنه يصح الاستثناء, ولا يقع الطلاق عليها وبه قال الحنفية^(٣), والمالكية^(٤), والشافعية^(٥), والحنابلة^(٦), والامام الشرواني^(٧).

رابعاً: الأدلة: استدلال الجمهور، من القرآن.

١ - قال تعالى ﴿ قُلِبَتْ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ سَجَى ﴾^(٨).

وجه الدلالة :

عبارة عن تسعمائة وخمسين وكذلك قوله: أنت طالق ثلاثاً إلا واحدة عبارة عن اثنتين لا غير وحرف الاستثناء المستولى عليه إلا ويشبهه به أسماء وأفعال وحروف فالأسماء غير وسوى والأفعال ليس ولا يكون وعدا والحروف حاشا وخلا فبأي كلمة استثنى صح الاستثناء^(٩).

(١) التعريفات، للجرجاني (١٧٥)

(٢) حاشية الشرواني: (٨٥/٨).

(٣) ينظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه (٢٩١/٣) النهر الفائق شرح كنز الدقائق الدقائق (٤٠٤/٢).

(٤) ينظر: الجامع لمسائل المدونة (٥٨٨/٧) والتهذيب في اختصار المدونة: خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي القيرواني، القيرواني، أبو سعيد ابن البراذعي المالكي (ت: ٣٧٢هـ) تح: الدكتور محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م (٤٩٢/٢).

(٥) ينظر: التهذيب في فقه الإمام الشافعي: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٦ هـ) تح: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م (٢٠/٦) النجم الوهاج في شرح المنهاج: للدميري (١٢٢/٥).

(٦) ينظر: المغني لابن قدامة (٤١٩/٧) الواضح في شرح الخرقى: نور الدين أبي طالب عبد الرحمن بن عمر بن أبي القاسم بن علي بن عثمان البصري الضرير تح: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش (٧٤٧/٢).

(٧) ينظر: حاشية الشرواني (٨٥/٨).

(٨) سورة العنكبوت اية : ١٤ .

(٩) المغني لابن قدامة (٤١٩/٧)

٢- قال تعالى (إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلِصِينَ)^(١).

وجه الدلالة :

فاستنتى عباد الله المخلصين، وهذا يدل على أن الاستثناء يقع في الأعداد ويقع في الأشخاص، وبناءً عليه، فمن طلق بعددٍ واستنتى فإنه يصح استثناءه، ومن طلق نساءً واستنتى صح استثناءه، ولكن إذا استوفى الشروط^(٢).

المطلب الثاني: الطلاق المعلق بالمشيئة

أولاً: متن المسألة : لو قال: حفصة طالق وعمرة طالق إن شاء الله فالوجه أن يقال إن قصد عود الاستثناء إلى كل من المتعاطفين أو أطلق لم تطلق واحدة منهم، وإن قصد عوده للثاني فقط طلقت الأولى فقط^(٣).

ثانياً: صورة المسألة : لو ان لرجلاً زوجتان حفصة، وعمرة فقال الزوج ان حفصة طالق وعمرة طالق ان شاء الله، هل يقع الطلاق على زوجاته الاثنتين ام على حفصة فقط .

ثالثاً: تحرير محل الخلاف .

اتفق جمهور الفقهاء على ان من قال لزوجته انت طلاق، وقع الطلاق دون الرجوع الى نيته^(٤) .

اختلفوا في وقوع الطلاق اذا علقه بمشيئة الله تبارك وتعالى الى قولين :

القول الاول : يقع الطلاق، وبه قال المالكية^(٥)، واحمد في رواية^(٦).

القول الثاني : لا يقع الطلاق، وبه قال الحنفية^(٧)، والشافعية^(٨)، واحمد في رواية^(٩).

رابعاً: الأدلة.

أدلة اصحاب القول الاول : استدلوا من الاثر، والقياس، والمعقول .

(١) سورة الحجرات اية : ٤٠ .

(٢) ينظر: شرح زاد المستنقع : محمد بن محمد المختار الشنقيطي مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.net> 3/294.

(٣) حاشية الشرواني (٦٨/٨).

(٤) ابن عابدين (٢ / ٤٦٠)، و والخرشي (٤ / ٥٠) نهاية المحتاج (٦ / ٤٤٩)، والمحلى (١٠ / ١٧٤).

(٥) الجامع لمسائل المدونة (٦٨٢/١٠) و بداية المجتهد و نهاية المقتصد (٧٨/٢) والتاج والاكليل لمختصر الخليل (٣٥٩/٥).

(٦) ينظر: المغني: ابن قدامة، (٢١٦/٧) شرح أخصر المختصرات أ. د. محمد بن أحمد بن علي باجابر (٤٣/٣).

(٧) ينظر: الاختيار لتعليق المختار (١٤٢/٣) و حاشية ابن عابدين (٥١٣، ٥١٤/٢).

(٨) ينظر: المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)) : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) : دار الفكر (١٤٧/١٧) النجم الوهاج (٥٣٨/٧) مغني المحتاج : لشربيني : (٤/٤٩٠).

(٩) ينظر: المغني لابن قدامه (٢١٦/٧).

أولاً : من الاثر :

١ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه^(١): كنا معاشر أصحاب رسول الله نرى الاستثناء جائزا في كل شيء إلا في العتاق والطلاق^(٢).

وجه الدلالة :

دل الاثر على ان من علق طلاق زوجته, او اعتاق عبده ,وقع الطلاق, وكذا العتاق^(٣).

ثانيا: من القياس:

لأنه استثناء حكم في محل فلم يرتفع بالمشيئة ، قياسا على البيع والنكاح بجامع عدم البطلان بالاستثناء أي كقول القائل اشتريت منك هذه السلعة بدينارين إن شاء الله، وهذا لا يصح^(٤).

ثالثاً : المعقول:

١ - لأنه إزالة ملك فلم يصح تعليقه على مشيئة الله تعالى ، كما لو قال: أبرأتك إن شاء الله، أو تعليقا على ما لا سبيل إلى علمه فأشبهه تعليقه على المستحيلات^(٥).

٢- لزمه الطلاق؛ لأننا لما لم نعلم مشيئة الله، ولم يكن لنا طريق إلى علمها، غلبنا التحريم، كما إذا اجتمع في شخص الحظر والإباحة، غلبنا الحظر^(٦).

ادلة : اصحاب القول الثاني : من السنة , و المعقول .

أ - من السنة : عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: قال صلى الله عليه وسلم : « مَنْ خُلْفَ عَلَى يَمِينٍ، فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَدْ اسْتَنْتَى فَلَا حَنْثَ عَلَيْهِ»^(٧).

وجه الدلالة: دل على ان الاستثناء إبطال , وإعدام للحكم, وذلك مشروط بالوصل, وإلا وقع الطلاق؛ أي

(١) عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي ، أبو عبد الرحمن المكي المدني، الطبقة : ١ : صحابي الوفاة : ٧٣ أو ٧٤ هـ/رواة التهذيبين (٣٤٩٠).

(٢) تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت: ٧٤٤ هـ) تح: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني : أضواء السلف - الرياض ط: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م مسألة (٦٦٤): إذا قال لزوجته: " أنت طالق إن شاء الله وقع الطلاق، وكذا العتاق،(٤/٤١٩) أثر ٢٨٣٥. وقال عنه: "لم يذكر المؤلف لهذا الحديث إستاذا، ومثل هذا لا يجوز.

(٣) ينظر: تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق.

(٤) حاشية الدسوقي ، (٢/٣٩٢) و الشرح الصغير: الدردير (٢/٥٨١) والمغني: ابن قدامة،(٧/٢١٦).

(٥) ينظر: المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)): أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ): دار الفكر (١٤٧/١٧) النجم الوهاج(٥٣٨/٧) مغني المحتاج : لشربيني : (٤/٤٩٠).

(٦) التاج والاكليل لمختصر الخليل(٥/٣٥٩).

(٧) سنن الترمذي: باب ما جاء في الاستثناء في اليمين(٤/١٠٨)بالرقم (١٥٣١), وقال: حديث حسن: سنن الترمذي(٤/١٠٨).

لا يقول أنت طالق ثم يصمت بإرادته، ثم يقول إنشاء الله، فهنا يقع اليمين^(١).

ب - من المعقول :

لو قال أنت طالق ان شاء الله لم يقع الطلاق المعلق بالمشيئة ولا يقال هو بطلاقه لها علم مشيئة الله لطلاقها؛ لأننا نقول لم يقصد به الطلاق المعلق عليه كما لا يقال يلزم من عدم الوقوع تحقق عدم المشيئة؛ لأننا نقول لو وقع لكان بالمشيئة^(٢)

القول الأختار: والذي اختاره من اقوال الفقهاء، هو القول الثاني وذلك لقوة ادلتهم والله تعالى اعلم .

المطلب الثالث : وقوع الطلاق بالشك في الحلف بين الطلاق و بالله تعالى

اولاً : متن المسألة: حلف وحنث ثم شك هل حلف بالطلاق، أو بالله، أفتى شيخنا الشهاب الرملي بأنه يجتنب زواجه إلى تبين الحال، ولا نحكم بطلاقها بالشك، وظاهره، وجوب الاجتناب احتياطاً^(٣).

ثانياً : صورة المسألة : اذا حلف الزوج على زوجته، وحنث ثم شك الزوج هل حلف بالطلاق على زوجته، ام حلف عليها بالله تبارك، وتعالى، وان شك انه حلف عليها بالطلاق هل يقع طلاقه .

ثالثاً: مواطن اتفاق.

اتفق الفقهاء من تيقن أنه حلف، وشك هل حلف بالله أو بالطلاق، فعليه أن يكفر كفارة يمين إذا حنث؛ لأن الأصل بقاء النكاح، والطلاق مشكوك فيه، ولا يزول النكاح بالشك وأما الكفارة: فيحتمل أن لا تجب في الحال؛ لعدم تحقق شغل الذم، وبه قال الحنفية^(٤)، والمالكية^(٥)، والشافعية^(٦)، والحنابلة^(٧).

رابعاً: الأدلة: استدلووا من السنة، والاستصحاب.

أ - من السنة: عن عبدالله بن زيد^(٨) رضي الله عنه: أنه شك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - الرجل

(١) الحاوي الكبير: للماوردي (٢٨١/١٥) مجمع الأنهر: بداماد أفندي(٤٢٦/١) وقد اشترط الشافعية لعدم وقوع الطلاق في هذه الحالة، عدم قصد التعليق حقيقة .

(٢) حاشية الجمل على شرح المنهج = فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب (٤ / ٣٥٠).

(٣) حاشية الشرواني (٧٢/٨).

(٤) ينظر: الأشباه والنظائر: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) : دار الكتب العلمية ط: ط: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م (٥٧/١) الدر المختار : الحَصَكْفِي ص: ٢١٢، ط. دار الكتب العلمية.

(٥) ينظر: التبصرة: للخمّي (١١٣٨/٣)، والمنثور في القواعد الفقهية : أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) : وزارة الأوقاف الكويتية ط: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م (٢ / ٢٨١) شرحه على مختصر خليل:

للخرشي (٤ / ٦٥) القوانين الفقهية : أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ. ط. دار القلم) ص: (١٥٣).

(٦) ينظر: مغني المحتاج: لشربيني(٤ / ٤٩١) نهاية المحتاج للرملي (٤٧٦/٦) حاشية الشرواني : (٧٠/٨).

(٧) ينظر المغني: ابن قدامة (٧ / ٤٩٢).

(٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ كَعْبِ الْمَازِنِيِّ / سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت : ٧٤٨هـ) : مؤسسة الرسالة ط : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م (٢/٢٧٧).

الرجل الذي يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة؟ فقال: « لا يَنْفَتِلُ أَوْ لا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدُ رِيحًا »^(١).
وجه الدلالة :

وقد دل قوله صلى الله عليه وسلم, لا ينفتل إلى آخره؛ لأنه يفهم منه ترك الوضوء من الشك حتى يستيقن وهو معنى قوله حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا ، أن من أيقن بالحدث وشك في الوضوء فإن شكه لا يفيد فائدة وأن عليه الوضوء فرضا؛ وهذا يدل على أن الشك عندهم ملغى، وأن العمل عندهم على اليقين، وهذا أصل كبير في الفقه فتدبره وقف عليه، من فروعها من شك هل حلف بالله، أو بالطلاق، أو بالعتاق، فينبغي أن يكون حلفه باطلا، ومن شك الأيمان: حلف ونسي أنه بالله تعالى، أو بالطلاق، أو بالعتاق، فحلفه باطل^(٢).

ب - من الاستصحاب: منها استصحاب الأصول كمن لزمه طهارة أو صلاة أو زكاة أو حج أو عمرة أو دين لآدمي ثم شك في أداء ركن من أركانه أو شرط من شرائطه فإنه يلزمه القيام به؛ لأن الأصل بقاؤه في عهده، ولو شك هل لزمه شيء من ذلك أو لزمه دين في ذمته، أو عين في ذمته، أو شك في عتق أمته أو طلاق زوجته، أو شك في نذر أو شيء مما ذكرناه فلا يلزمه شيء من ذلك؛ لأن الأصل براءة ذمته^(٣).

الخاتمة:

الحمد لله الذي بفضل منة وتسهيله تم انهاء دراستي الموسومة (الإقرار بالطلاق من كتاب الفروع الفقهية عند الإمام الشرواني في حاشية على تحفة المحتاج-دراسة مقارنة-) و التي تضمنت على مبحثين : وتكلمت في المبحث الاول عن التعريف بمفردات الدراسة و درست من خلاله مفاهيم عدة تتعلق بموضوع الدراسة منها ترجمة حياة الامام الشرواني رحمة الله وتعريف مفردات العنوان لغة و اصطلاحا لكل مفردة ، و من ثم تطرقت في المبحث الثاني عن دراسة الاقرار بالطلاق واشتمل على ثلاث مطالب ومن ثم بينت آراء الفقهاء وأدلتهم في المطلب الاول: استثناء الزوجة الواحدة من الاربع زوجات في الطلاق ، و بعد كل هذا نجد أن الرجل اذا استثنى في الطلاق بين زوجاته فانه يصح الاستثناء ولا يقع الطلاق ومن ثم بينت المسألة الاخرى الطلاق المعلق بالمشيئة فإنه لا يقع الطلاق وختمت البحث

(١) صحيح البخاري في: كتاب الوضوء: باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن (٣٩/١) بالرقم (١٣٧).

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري : أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ) : دار إحياء التراث العربي - بيروت (٢٥١/٢) والموسوعة الفقهية الكويتية: "الشك في الطهارة" (١٩٢/ ٢٦).

(٣) ينظر: الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة الثعمان : زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ) وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات : دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ط: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م (٥٣/١).

بالمطلب الثالث وهو وقوع الطلاق بالشك في الحلف بين الطلاق و بالله تعالى ، فعليه أن يكفر كفارة
يمين إذا حنث؛ لأن الأصل بقاء النكاح، والطلاق مشكوك فيه وبينت فيها اراء الفقهاء وادلتهم
والحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع

القرآن الكريم :

١. التحفة المحتاج في شرح المنهاج المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد الطبعة: بدون طبعة عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م (ثم صورتها دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ) ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]- بأعلى الصفحة: كتاب «تحفة المحتاج في شرح المنهاج» لابن حجر الهيتمي - بعده (مفصولا بفاصل) : حاشية الإمام عبد الحميد الشرواني - بعده (مفصولا بفاصل) : حاشية الإمام أحمد بن قاسم العبادي (٩٩٢). عدد الأجزاء: ١٠.
٢. الكتاب: المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ) المحقق: عبد الكريم سامي الجندي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م عدد الأجزاء: ٩.
٣. الكتاب: النهر الفائق شرح كنز الدقائق المؤلف: سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت ١٠٠٥هـ) المحقق: أحمد عزو عناية الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م عدد الأجزاء: ٣.
٤. الكتاب: الجامع لمسائل المدونة المؤلف: أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (المتوفى: ٤٥١ هـ) المحقق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه الناشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (سلسلة الرسائل الجامعية الموصى بطبعتها) توزيع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
٥. التهذيب في اختصار المدونة : خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي القيرواني، أبو سعيد ابن البراذعي المالكي (ت: ٣٧٢هـ) تح: الدكتور محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ : دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي ، ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
٦. التهذيب في فقه الإمام الشافعي: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٦ هـ) تح: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض : دار الكتب العلمية ، ط: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧.
٧. النجم الوهاج في شرح المنهاج المؤلف: كمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري أبو البقاء الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ) الناشر: دار المنهاج (جدة) المحقق: لجنة علمية الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٨. الواضح في شرح الخرقى : نور الدين أبي طالب عبد الرحمن بن عمر بن أبي القاسم بن علي بن عثمان البصري الضرير تح: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.

٩. المغني شرح مختصر الخرقى المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠ هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي رقم الطبعة: الأولى سنة النشر: ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
١٠. شرح زاد المستقنع : محمد بن محمد المختار الشنقيطي مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.net> /٣٢٩٤.
١١. رد المحتار على الدر المختار المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢ هـ) الناشر: دار الفكر-بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م عدد الأجزاء: ٦.
١٢. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤ هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤ هـ/١٩٨٤ م عدد الأجزاء: ٨.
١٣. المحلى بالآثار المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦ هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
١٤. بداية المجتهد ونهاية المقتصد المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥ هـ) الناشر: دار الحديث - القاهرة الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٥. التاج والإكليل لمختصر خليل المؤلف: محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدي الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: ٨٩٧ هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ- ١٩٩٤ م عدد الأجزاء: ٨.
١٦. شرح أخصر المختصرات أ. د. محمد بن أحمد بن علي باجابر.
١٧. الاختيار لتعليل المختار المؤلف: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلبي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣ هـ) عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا) الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها) تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م عدد الأجزاء: ٥.
١٨. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت ٦٦٦ هـ)، دار الرسالة- الكويت لسنة (١٤٠٣ هـ- ١٩٨٣ م)، (ص ٥٢٨ - ٥٢٩)؛ ولسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت ٧١١ هـ)، ط ١، دار ص) دار صادر - بيروت، (٥/٨٢ - ٩١) مادة (قرر).
١٩. المبدع في شرح المقنع المؤلف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤ هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م عدد الأجزاء: ٨.

٢٠. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير, أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي, أبو العباس (ت: ٧٧٠هـ), المكتبة العلمية - بيروت باب فرع.
٢١. الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) المحقق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر الناشر: دار الفكر - بيروت عدد الأجزاء: ٢ × ١.
٢٢. كتاب التعريفات, علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ), دار الكتب العلمية بيروت - لبنان, ط ١, ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م, باب الفاء.
٢٣. الموسوعة الفقهية الكويتية.
٢٤. المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)): أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ): دار الفكر.
٢٥. - مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م عدد الأجزاء: ٦.
٢٦. رواة التهذيبيين.
٢٧. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت: ٧٤٤هـ) تح: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني : أضواء السلف - الرياض ط: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .
٢٨. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير المؤلف: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ) الناشر: دار الفكر الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٢٩. سنن الترمذي المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م عدد الأجزاء: ٥ أجزاء.
٣٠. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ) المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م عدد الأجزاء: ١٩.
٣١. مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي (المتوفى: ١٠٧٨هـ) خرج آياته وأحاديثه: خليل عمران المنصور الناشر: دار الكتب العلمية سنة النشر: ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م مكان النشر: لبنان/ بيروت عدد الأجزاء: ٤.

٣٢. فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب) المؤلف: سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهرى، المعروف بالجمل (المتوفى: ١٢٠٤هـ) الناشر: دار الفكر الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ عدد الأجزاء: ٥.
٣٣. الأشباه والنظائر: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) : دار الكتب العلمية ط: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٣٤. المنثور في القواعد الفقهية : أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) : وزارة الأوقاف الكويتية ط: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٣٥. التبصرة المؤلف: علي بن محمد الربيعي، أبو الحسن، المعروف بالخمى (المتوفى: ٤٧٨هـ) دراسة وتحقيق: الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
٣٦. شرح مختصر خليل للخرشي المؤلف: محمد بن عبد الله الخرخشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: ١١٠١هـ) الناشر: دار الفكر للطباعة - بيروت الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ عدد الأجزاء: ٨.
٣٧. القوانين الفقهية : أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ ط. دار القلم).
٣٨. سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قانماز الذهبي (ت : ٧٤٨هـ) : مؤسسة الرسالة ط : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥م.
٣٩. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ عدد الأجزاء: ٩.
٤٠. عمدة القاري شرح صحيح البخاري : أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ) : دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٤١. الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان : زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ) وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات : دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ط: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

Sources and References:

The Holy Quran:

1. Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj Author: Ahmad ibn Muhammad ibn Ali ibn Hajar al-Haytami Reviewed and corrected: Based on several copies by a committee of scholars. Publisher: Al-Maktaba al-Tijariyya al-Kubra in Egypt, owned by Mustafa Muhammad. Edition: Unprinted. Year of publication: 1357

- AH - 1983 AD (then photocopied by Dar Ihya' al-Turath al-Arabi - Beirut, unprinted and undated). Book numbering is in accordance with the printed version. - At the top of the page: "Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj" by Ibn Hajar al-Haytami - After it (separated by a spacer): Footnote Imam Abdul Hamid Al-Sharwani - After it (separated by a comma): The commentary of Imam Ahmad bin Qasim Al-Abadi (992). Number of parts: 10.
2. The book: Al-Muheet Al-Burhani in Al-Fiqh Al-Nu'mani, the jurisprudence of Imam Abu Hanifa, may God be pleased with him. Author: Abu Al-Ma'ali Burhan Al-Din Mahmoud bin Ahmed bin Abdul Aziz bin Omar bin Maza Al-Bukhari Al-Hanafi (died: 616 AH). Researcher: Abdul Karim Sami Al-Jundi. Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon. Edition: First, 1424 AH - 2004 AD. Number of parts: 9.
 3. The book: Al-Nahr Al-Fa'iq Sharh Kanz Al-Daqa'iq Author: Siraj Al-Din Omar bin Ibrahim bin Nujaym Al-Hanafi (d. 1005 AH) Edited by: Ahmed Azou Enaya Publisher: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyyah Edition: First, 1422 AH - 2002 AD Number of parts: 3 .
 4. The book: Al-Jami' li Masa'il Al-Mudawwanah Author: Abu Bakr Muhammad bin Abdullah bin Yunus Al-Tamimi Al-Siqilli (d. 451 AH) Edited by: A group of researchers in doctoral theses Publisher: Institute for Scientific Research and Revival of Islamic Heritage - Umm Al-Qura University (Recommended University Theses Series (Printed) Distribution: Dar Al Fikr for Printing, Publishing and Distribution Edition: First, 1434 AH - 2013 AD.
 5. Al-Tahdhib fi Ikhtisar al-Mudawwani: Khalaf ibn Abi al-Qasim Muhammad al-Azdi al-Qayrawani, Abu Sa'id ibn al-Baradhi'i al-Maliki (d. 372 AH), trans. Dr. Muhammad al-Amin ibn Muhammad Salim ibn al-Sheikh: Dar al-Buhuth for Islamic Studies and Heritage Revival, Dubai, 1st ed., 1423 AH - 2002 AD.
 6. Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i: Muhyi al-Sunnah, Abu Muhammad al-Husayn ibn Mas'ud ibn Muhammad ibn al-Farra' al-Baghawi al-Shafi'i (d. 516 AH), trans. Adel Ahmad Abd al-Mawjud, Ali Muhammad Mu'awwad: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1st ed., 1418 AH - 1997 AD.
 7. The Shining Star in Explaining Al-Minhaj Author: Kamal Al-Din, Muhammad bin Musa bin Isa bin Ali Al-Damri Abu Al-Baqa Al-Shafi'i (died: 808 AH) Publisher: Dar Al-Minhaj (Jeddah) Verified by: Scientific Committee Edition: First, 1425 AH - 2004 AD.
 8. The Clear in Explaining Al-Kharqi: Nur Al-Din Abi Talib Abd Al-Rahman bin Umar bin Abi Al-Qasim bin Ali bin Uthman Al-Basri Al-Dharee' Edited by: Abd Al-Malik bin Abdullah bin Duhaish.
 9. Al-Mughni, a commentary on Mukhtasar Al-Kharqi, author: Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah ibn Ahmad ibn Muhammad ibn Qudamah al-Jama'ili al-Maqdisi, then al-Dimashqi al-Hanbali, known as Ibn Qudamah al-Maqdisi (d. 620 AH). Publisher: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi. Edition: First. Year of publication: 1405 AH / 1985 AD.

10. Sharh Zad al-Mustaqni': Muhammad ibn Muhammad al-Mukhtar al-Shanqiti. Source of the book: Audio lessons transcribed by the Islamic Network website, <http://www.islamweb.net>.
11. Radd al-Muhtar ala al-Durr al-Mukhtar Author: Ibn Abidin, Muhammad Amin ibn Umar ibn Abd al-Aziz Abidin al-Dimashqi al-Hanafi (died: 1252 AH) Publisher: Dar al-Fikr, Beirut Edition: Second, 1412 AH - 1992 AD Number of parts: 6.
12. Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj Author: Shams al-Din Muhammad ibn Abi al-Abbas Ahmad ibn Hamza Shihab al-Din al-Ramli (died: 1004 AH) Publisher: Dar al-Fikr, Beirut Edition: Final Edition - 1404 AH/1984 AD Number of parts: 8.
13. Al-Muhalla bil-Athar (The Book of the Sunnah) Author: Abu Muhammad Ali ibn Ahmad ibn Sa'id ibn Hazm al-Andalusi al-Qurtubi al-Zahiri (died: 456 AH) Publisher: Dar al-Fikr - Beirut Edition: Unprinted and undated.
14. The Beginning of the Mujtahid and the End of the Muqtasid (The Economist) Author: Abu al-Walid Muhammad ibn Ahmad ibn Muhammad ibn Ahmad ibn Rushd al-Qurtubi, known as Ibn Rushd al-Hafid (died: 595 AH) Publisher: Dar al-Hadith - Cairo Edition: Unprinted Publication date: 1425 AH - 2004 AD.
15. The Crown and the Icicle of Khalil's Mukhtasar Author: Muhammad ibn Yusuf ibn Abi al-Qasim ibn Yusuf al-Abdari al-Garnati, Abu Abdullah al-Mawaq al-Maliki (died: 897 AH) Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah Edition: First, 1416 AH - 1994 AD Number of Parts: 8.
16. Explanation of the Shortest Mukhtasars by Prof. Dr. Muhammad ibn Ahmad ibn Ali Bajaber.
17. Al-Ikhtiyar li Ta'lil al-Mukhtar Author: Abdullah bin Mahmoud bin Mawdud al-Mawsili al-Baldhi, Majd al-Din Abu al-Fadl al-Hanafi (died: 683 AH) Comments on it: Sheikh Mahmoud Abu Daqqa (one of the Hanafi scholars and a former teacher at the Faculty of Usul al-Din) Publisher: Al-Halabi Press - Cairo (and its copy is Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut, and others) Publication date: 1356 AH - 1937 Number of parts: 5.
18. Mukhtar al-Sihah, Muhammad ibn Abi Bakr ibn Abd al-Qadir al-Razi (d. 666 AH), Dar al-Risala, Kuwait, 1403 AH - 1983 AD, pp. 528-529; and Lisan al-Arab, Muhammad ibn Makram ibn Manzur al-Ifriqi al-Misri (d. 711 AH), 1st ed., Dar Sadir, Beirut, 5/82-91, entry (declared.)
19. Al-Mubdi' fi Sharh al-Muqni', Author: Ibrahim ibn Muhammad ibn Abdullah ibn Muhammad ibn Muflih, Abu Ishaq, Burhan al-Din (d. 884 AH), Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon. Edition: First, 1418 AH - 1997 AD. Number of parts: 8.
20. Al-Misbah Al-Munir fi Gharib Al-Sharh Al-Kabir, Ahmad ibn Muhammad ibn Ali Al-Fayyumi, then Al-Hamawi, Abu Al-Abbas (d. 770 AH), Scientific Library - Beirut, Branch Chapter.
21. Al-Iqna' fi Hal Alfaz Abi Shuja', Author: Shams Al-Din, Muhammad ibn Ahmad Al-Khatib Al-Sharbini Al-Shafi'i (d. 977 AH), Edited by: Office of

- Research and Studies - Dar Al-Fikr, Publisher: Dar Al-Fikr - Beirut, Number of parts: 2 x 1.
22. The Book of Definitions, Ali ibn Muhammad ibn Ali al-Zayn al-Sharif al-Jurjani (d. 816 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1403 AH - 1983 AD, Chapter Fa.
 23. The Kuwaiti Encyclopedia of Jurisprudence.
 24. Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (with supplementary commentaries by al-Subki and al-Muti'i): Abu Zakariya Muhyi al-Din Yahya ibn Sharaf al-Nawawi (d. 676 AH): Dar al-Fikr.
 25. Mughni al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz al-Minhaaj (The Summarizer of the Meanings of the Words of the Method) Author: Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad al-Khatib al-Sharbini al-Shafi'i (d. 977 AH) Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah Edition: First, 1415 AH - 1994 AD Number of Volumes: 6.
 26. Narrators of the Two Tahdhibiyyin (The Two Refinements)
 27. Tanqih al-Tahqiq fi Ahadith al-Ta'liq (The Revision of the Investigation into the Hadiths of the Commentary) Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad ibn Abd al-Hadi al-Hanbali (d. 744 AH) Edited by: Sami ibn Muhammad ibn Jad Allah and Abd al-Aziz ibn Nasir al-Khabani: Adwa' al-Salaf - Riyadh, First Edition, 1428 AH - 2007 AD
 28. Sunan Al-Tirmidhi Author: Muhammad bin Isa bin Sawra bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Tirmidhi, Abu Isa (died: 279 AH) Verification and commentary: Ahmad Muhammad Shakir (Vols. 1, 2) and Muhammad Fuad Abdul-Baqi (Vol. 3) and Ibrahim Atwa Awad, teacher at Al-Azhar Al-Sharif (Vols. 4, 5) Publisher: Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Printing Company - Egypt Edition: Second, 1395 AH - 1975 AD Number of parts: 5 parts.
 29. Al-Hawi Al-Kabir in the jurisprudence of the Shafi'i school of thought, which is an explanation of Al-Muzani's summary. Author: Abu Al-Hassan Ali bin Muhammad bin Muhammad bin Habib Al-Basri Al-Baghdadi, known as Al-Mawardi (died: 450 AH). Researcher: Sheikh Ali Muhammad Mu'awwad - Sheikh Adel Ahmed Abdul Mawjoud. Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon. Edition: First, 1419 AH - 1999 AD. Number of parts: 19.
 30. Majma' al-Anhar fi Sharh Multaqa al-Abhur Author: Abd al-Rahman bin Muhammad bin Sulayman, known as Shaykhi Zadeh, known as Damad Effendi (died: 1078 AH) Its verses and hadiths were transmitted by: Khalil Imran al-Mansur Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah Year of publication: 1419 AH - 1998 AD Place of publication: Lebanon/Beirut Number of parts: 4.
 31. Futuhat al-Wahhab, explaining the explanation of the method of students, known as Hashiyat al-Jamal (The method of students, abridged by Zakariya al-Ansari from Minhaj al-Talibin by al-Nawawi, then explained in the explanation of the method of students). Author: Sulayman ibn Umar ibn Mansur al-Ujaili al-Azhari, known as al-Jamal (d. 1204 AH). Publisher: Dar al-Fikr. Edition: Unprinted and undated. Number of parts: 5.

32. Al-Ashbah wa al-Naza'ir: Abd al-Rahman ibn Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (d. 911 AH): Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1st ed., 1411 AH - 1990 AD.
33. Al-Manthur fi al-Qawa'id al-Fiqhiyyah: Abu Abdullah Badr al-Din Muhammad ibn Abdullah ibn Bahadur al-Zarkashi (d. 794 AH): Kuwaiti Ministry of Endowments, 2nd ed., 1405 AH - 1985 AD.
34. Al-Tabsira: Author: Ali ibn Muhammad al-Rubai, Abu al-Hasan, known as al-Lakhmi (d. 478 AH). Study and Investigation: Dr. Ahmad Abd al-Karim Najib. Publisher: Ministry of Endowments and Islamic Affairs, Qatar. 1st ed., 1432 AH - 2011 AD.
35. A Brief Explanation of Khalil by Al-Kharashi. Author: Muhammad ibn Abdullah Al-Kharashi Al-Maliki Abu Abdullah (d. 1101 AH). Publisher: Dar Al-Fikr Printing House - Beirut. Edition: Unprinted and undated. Number of parts: 8.
36. The Jurisprudential Laws: Abu Al-Qasim, Muhammad ibn Ahmad ibn Muhammad ibn Abdullah, Ibn Juzay Al-Kalbi Al-Garnati (d. 741 AH, Dar Al-Qalam).
37. Biographies of the Noble Figures: Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman ibn Qaymaz al-Dhahabi (d. 748 AH): Al-Risala Foundation, 3rd ed., 1405 AH / 1985 AD.
38. The Comprehensive, Authentic, and Concise Collection of the Affairs, Sunnahs, and Days of the Messenger of God (peace and blessings be upon him) = Sahih al-Bukhari Author: Muhammad ibn Ismail Abu Abdullah al-Bukhari al-Ja'fi Verified by: Muhammad Zuhair ibn Nasir al-Nasir Publisher: Dar Tawq al-Najah (photocopied from the Sultaniyya with additional numbering by Muhammad Fu'ad Abd al-Baqi) Edition: First, 1422 AH Number of Volumes: 9.
39. Umdat al-Qari, a commentary on Sahih al-Bukhari: Abu Muhammad Mahmud ibn Ahmad ibn Musa ibn Ahmad ibn Husayn al-Ghitabi al-Hanafi Badr al-Din al-Ayni (d. 855 AH): Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut.
40. Al-Ashbah wa al-Naza'ir `Ala Madhhab Abu Hanifa al-Nu'man: Zayn al-Din ibn Ibrahim ibn Muhammad, known as Ibn Nujaym al-Misri (d. 970 AH). Annotations and hadiths were compiled by Sheikh Zakariya Umayrat: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1419 AH - 1999 AD.